

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٦ لسنة ٢٠٢٢

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١١ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتبار مشروع إنشاء  
خط القطار الكهربائى (مدينة السلام - الروبيكى - العاشر من رمضان - العاصمة الإدارية  
الجديدة) بنطاق محافظتى القاهرة والشرقية ، من أعمال المنفعة العامة ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

يُلغى إدراج قطعة الأرض المملوكة للقوات المسلحة بمساحة (١٤٢٩٥)م<sup>٢</sup> من الكشوف  
المرافقة لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١١ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣هـ

( الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى